

قانون رقم ١٢٧ لسنة ٢٠٠٧

يربط موازنة هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات

للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨

باسم الشعب

(رئيس الجمهورية)

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدرت جملة موازنة هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨

مبلغ ٣٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثلائة مليون جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ مبلغ ٨٠١٦٠٠ جنيه

(فقط وقده ثمانون مليوناً ومائة وستون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور مبلغ ١٧٠٠٠٠ جنيه .

- نفقات جارية وتحويلات جارية مبلغ ٦٣٦٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨

مبلغ ١٨٣٠٠٠ جنيه (فقط وقده مائة وثلاثة وثمانون مليون جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر فائض العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ مبلغ ١٠٢٨٤٠٠ جنيه

(فقط وقده مائة وأثنان مليوناً وثمانمائة وأربعين ألف جنيه) منه مبلغ ١٠٠٠ جنيه

فائض حكمة .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ بـ ١١٧. جنيه (فقط وقدره مائة وسبعة عشر مليون جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بـ ١١٢. جنيه .
- تحويلات رأسمالية بـ ٥. جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ بـ ١١٧. جنيه (فقط وقدره مائة وسبعة عشر مليون جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية المتعلقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة ببراعة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء، بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٧ يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وي العمل كقانون من قوانينها .
صدر برناقة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٤٢٨ هـ
(الموافق ١١ يونيو سنة ٢٠٠٧ م) .

حسني مبارك

موزانة هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات

۲۰۰۸/۲۰۰۷ زیارت